بيان السودان
SUDAN STATEMENT

أمـــــام

اللجنة السادسة الدورة (73) للجمعية العامة للأمم المتحدة

البنـد (87)

نطاق مبدأ الولاية القضائية العالمية وتطبيقه

The scope and application of the principle of universal jurisdiction

السيد السفير / عمر دهب فضل

مندوب السودان الدائم لدى الأمم المتحدة

H.E. Omer Dahab Fadl Mohamed

Permanent Representative of the Republic of the Sudan to the United Nations

نيويورك : أكتـــــــــوبر 2018م

New York – October. 2018

"الرجاء المُراجعة عند الإلقاء"

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس ،،

ينضم وفدى للبيان الذى تقدم به وفد جمهورية ايران الاسلامية إنابة عن مجموعة حركة عدم الإنحياز ووفد الغابون إنابة عن المجموعة الأفريقية.

يأخذ السودان علماً بتقرير الأمين العام الوارد فى الوثيقة A/73/123 والمعلومات التى اشتمل عليها، والذي أعد عملاً بقرار الجمعية العامة 72/120 على أساس المعلومات والملاحظات الواردة من الحكومات والجهات ذات الصلة المراقبين.

ويتطلع وفدى الى تواصل الحوار والتداول فى اللجنة السادسة والتى تمثل المنبر الأوسع تمثيلاً وبطريقة شفافة وشاملة حول موضوع مبدأ الولاية القضائية العالمية ونطاق تطبيقه، وذلك فى إطار فريق العمل المعنى بذلك والمُشكل بموجب قرار من الجمعية العامة وعلى نحو يسعى لتحقيق التوافق حول موضوع ما يزال موضع بحثٍ و حوار وتباين واضح وخاصة فيما يتصل بنطاق تطبيقه مما يستوجب مزيداً من الدراسة المتأنية والموضوعية، وهو مبدأ تسعى كل دولة الى إعماله وفقاً لما تنص عليه نظمها القانونية الوطنية من حيث نطاق الجرائم التى تندرج تحت هذا المبدأ.

السيد الرئيس ،،

إنّ أى مقاربة متوازنة وشاملة ومحايدة تتناول الموضوع قيد النقاش ينبغى أن تأخذ فى اعتبارها وبشكل أساسى المبادئ الراسخة فى القانون الدولى و القانون الدولى العرفى وتلك التى نصَّ عليها ميثاق الأمم المتحدة والمتمثلة فى مبادئ المساواة فى السيادة، الإستقلال السياسى وعدم التدخل فى الشؤون الداخلية للدول.

إنّ جهود الجمعية العامة وهى تتعاطى مع موضوع الولاية القضائية العالمية ينبغى أن تركز على نطاق تطبيق هذا المبدأ والشروط الواجب توافرها للجؤ الى إعماله، مع الإحترام المطلق لسيادة الدول وولايتها القضائية ونظمها القانونية الوطنية المعنية فى الأساس بالتعامل مع موضوع مكافحة الإفلات من العقاب على أن تُعطى الأفضلية للولاية الوطنية وأن تكون الولاية العالمية مكملةً لها وليس بديلاً عنها، ويتفاوت تطبيق هذا المبدأ من دولة الى أخرى وفقاً لمعايير قانونية معلومة.

السيد الرئيس ،،

يعرب السودان عن قلقه إزاء الإستخدام غير المبرر لهذا المبدأ والتوسع فى نطاقه وممارسته من جانب واحد وبشكل انتقائى ومن قبل بعض المحاكم الوطنية للدول ولخدمة أهداف سياسية مما يذهب به بعيداً عن دائرة القانون الدولى ويجعله أداة من أدوات الصراع الدولى.

السيد الرئيس ،،

وفيما يتعلق بالمناقشات التي ستدور في الفريق العامل، نؤكد مجددا أن الولاية القضائية العالمية لا تحل محل قواعد الاختصاص الأخرى، أي الإقليمية والجنسية(Territoriality and Nationality) بل يجب ان تركز فقط على أشد الجرائم خطورة. كما إن توسيع المبدأ ليشمل ما هو أقل من الجرائم الفظيعة يمكن أن يشكك في شرعيته. وعلاوة على ذلك، لا يمكن ممارسته بمعزل عن غيره اي لا يمكن استبعاد قواعد ومبادئ القانون الدولي الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك سيادة الدول وسلامة أراضيها وحصانة مسؤولي الدولة من الولاية القضائية الجنائية الأجنبية.

السيد الرئيس،،

يؤكد السودان مجدداً على فتوى ورأى محكمة العدل الدولية بأنّ حصانة رؤساء الدول والحكومات والمسؤولين الحكوميين ليست محل خلاف أو مراجعة بموجب أحكام وقواعد القانون الدولى والقانون الدولى العرفى، ويجدد موقف الإتحاد الأفريقى والقادة الأفارقة الواضح فى هذا الشأن والذى تم التعبير عنه فى مخرجات القمم العادية والإستثنائية وتلك التى خُصصت لهذا الموضوع وذلك بتأكيدهم المتكرر على حصانة رؤساء الدول والحكومات والمسؤولين فى وجه تسييس العدالة الذى يطال مبدأ الولاية القضائية ويدخل بها فى دهاليز السياسة الدولية وتعقيداتها ورفض مذكرات توقيف القادة الأفارقة التى تستهدف الشعوب الأفريقية وأمنها واستقرارها .

السيد الرئيس ،،

من المهم مواصلة الحوار حول هذا الموضوع الحيوى بغية تحقيق التوافق بشأنه دون التعجل فى اتجاه الدفع بتفسير أوحد لمبدأ الولاية القضائية العالمية ومحاولة تسويقه وإتخاذ كافة الوسائل لفرضه وإساءة استخدامه بعيداً عن أهدافه ومقاصده، إنّ عملية إنزال مبادئ القانون الدولى وبخاصة تلك المتصلة بالعدالة الدولية، أمرٌ فى غاية الأهمية والتعقيد فى ظل تباين النظم القانونية والعدلية مما يستوجب التداول الموضوعى والمتأنى حول هذه العملية والبعد بها عن التسييس وإقحام الأجندات السياسية والإلتزام بالمبادئ الراسخة فى القانون الدولى والقانون الدولى العرفى وما نص عليه الميثاق من احترام سيادة الدول وعدم إتخاذ المبادئ مطية للتدخل فى شؤونها الداخلية وتهديد أمنها واستقرارها.

السيد الرئيس ،،

يري وفدي أنه من الملائم ان يتواصل النقاش حول هذا الموضوع الشائك في اللجنة السادسة فمن السابق لأوانه في هذه المرحلة أن نطلب إلى لجنة القانون الدولي أن تجري دراسة عن الجوانب المختلف للولاية القضائية العالمية. ونتطلع إلى بلوغ هدفنا المشترك المتمثل في الاحترام المتبادل: سيادة القانون في جميع أنحاء العالم والتطبيق السليم للولاية القضائية العالمية دون إساءة استعماله، مؤكدين من جديد أن شرعية ومصداقية استخدام الولاية القضائية العالمية ستكفله تطبيقه الحكيم والمسئول والمتلائم مع القانون الدولي .. والقانون الدولي العرفي..

شكراً السيد الرئيس